



قرار رقم (١٤٦٤) لسنة ٢٠٢٣
صادر بتاريخ: ١١ / ٦ / ٢٠٢٣
بشأن إعادة تشكيل لجنة البت في طلبات الترخيص
لمديري الاستثمار المتفرغين لصناديق التأمين الخاصة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥، بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وعلى قانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار وزير الاستثمار رقم (١٠٩) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون صناديق التأمين الخاصة، وعلى قرار مجلس إدارة رقم (٩٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد والضوابط المنظمة لإدارة محفظة استثمارات صناديق التأمين الخاصة، وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٦٧٠ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تشكيل لجنة البت في طلبات الترخيص لمديري الاستثمار المتفرغين لصناديق التأمين الخاصة،

قرر

مادة (١) : تشكل لجنة البت في طلبات الترخيص لمديري الاستثمار المتفرغين لصناديق التأمين الخاصة برئاسة

الأستاذ الدكتور/ اسلام عزام – نائب رئيس الهيئة، وعضوية كل من:

الدكتورة/ رحاب طه	المشرف علي الإدارة المركزية للبحوث والتطوير	نائب رئيس اللجنة
- الأستاذ/ حاتم نور	رئيس الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص	عضوا
- الدكتور / عادل حسين	رئيس الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على شركات التأمين	عضوا
- الدكتور/ محمود سمح	رئيس الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة	عضوا
- الأستاذ/محمود جبريل	نائب رئيس الإدارة المركزية لتمويل الشركات واصدارات الاوراق المالية	عضوا

ويقوم بأعمال أمانة اللجنة الأستاذة/ دينا بهجت عباس وحيد -أخصائي ثاني بالإدارة المركزية للتراخيص وقيد المهنيين.



